343079 ـ هل يجوز أن أدعو أنا وأختي بالزواج من نفس الشخص؟

السؤال

أراد شاب خطبتي، لكن تعسر أمر الخطبة، وكنت أدعو الله تعالى أن يجمعنا بالخير، بعد مدّة علمت أنّ أختي تدعو أن يخطبها ذات الشخص، فهل لدعائها دخل في تعسير خطبتنا، أولا يعدّ دعائها هذا دعاء اعتداء؟ وما الّذي عليّ فعله في هذه الحال؟ هل أتوقّف عن الدّعاء لتجنّب التّنافس في الدّنيا، أمّاذا أفعل؟ وأخاف أن أكون إن توقّفت عن الدّعاء من القانتين من رحمة الله أو ممّن ينطبق عليهم حديث (من لم يسأل الله يغضب عليه)؟

ملخص الإجابة

ـ يجوز الدعاء بالزواج من رجل معين، ولكن الأحسن عدم الدعاء بتيسير الزواج من إنسان بعينه، إلا مع التقييد؛ كأن تقولي: إن كان ذلك خيرا لي، أو إن كان فيه الخير.

ـ لا حرج في سؤال أختك تيسير الزواج من هذا الشاب إن كان خيرا لها، وما قدّره الله سيكون، وهو أعلم، فقد يكون خيرا لك دونها، وقد يكون العكس، وقد لا يكون في الزواج منه خير لإحداكن.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

الدعاء بالزواج من رجل معين

الدعاء قربة إلى الله، ووسيلة عظيمة لدفع المكروه، وجلب المرغوب، وتحقيق المصالح. لكن الأحسن عدم الدعاء بتيسير الزواج من إنسان بعينه، إلا مع التقييد؛ كأن تقولي: إن كان ذلك خيرا لي، أو إن كان فيه الخير؛ لأنه قد لا يكون في تيسير ذلك خير لك، فإذا استجيب دعاؤك حصل لك الضرر.

قال الله تعالى: وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ البقرة/216.

ولهذا شُرع لنا أن نقول في دعاء الاستخارة: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ـ فَاقْدُرْهُ لِي، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ـ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ رواه البخاري (6382).

ولو أنك قلت: اللهم ارزقني زوجا صالحا، لكان أحسن، فقد يسوق الله لك من هو أفضل من هذا الشاب وإن كان في هذا خير.

وينظر جواب السؤالين :

هل يجوز للرجل أن يدعو بالزواج من امرأة بعينها، وكذلك المرأة؟

الدعاء في الصلاة بالزواج من رجل معين

ثانيا:

هل يجوز أن أدعو أنا وأختي بالزواج من الشخص نفسه؟

لا حرج في سؤال أختك تيسير الزواج من هذا الشاب إن كان خيرا لها، وما قدّره الله سيكون، وهو أعلم، فقد يكون خيرا لك دونها، وقد يكون العكس، وقد لا يكون في الزواج منه خير لإحداكن.

ولا يعد دعاؤها اعتداء، ولا سببا في تعسير أمرك، فإنه إن كان مقدرا لك الزواج منه، فسيقع إن شاء الله.

ولك أن تستمري في الدعاء، مع دعاء أختك، وينبغي أن تنصحيها بتقييد دعائها، وكونكما تدعوان بدعاء واحد، لا يظهر أنه من التنافس في الدنيا، فالحرص على العفة والارتباط بالرجل الصالح أمر مطلوب، وما دمتما ستقيدان الدعاء فأنتما تتنافسان في سؤال الخير.

وليكن حذركما من التعلق بهذا الشاب أو غيره من الرجال، فإن تعلق المرأة بالرجل الأجنبي مرض عليها أن تتوقاه.

كما أن عليكما أن تطهرا قلوبكما من الحسد والغيرة، فقد يفسد ذلك ما بينكما من الأخوة.

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم (220639) ورقم (220871)

والله أعلم.